

علي جبر الامام بخطبه بره عليه في نفسه وكذا اذا عطر من الله
تعالى في نفسه لان ود السلام واجب ويمكنه اقامة الواجب
علي وجه لا يحل الاستماع هكذا قال ابو يوسف رحمه الله تعالى عليه
والاصوب ان لا يجيب لانه يخل بالانصاف منه وبه يفق انتهى
وفي الخلاصة ولا يسلم علي احد وقت الخطبة ولا يشتم العاقل
فما فعله المؤذون في زماننا في حال الخطبة عز التقلية
والترضية والتامين والدعاء وعلي السلطان عند ذكره منكر
يجب منعه علي من قدر **الرابع والتثنون** كلام الذي يبعد طلع
الفرج الي الصلوة وقيل الي طلوع الشمس فانه مكره **في التثنون**
الكلام الذي ياتي في الخلاوة وعند قضا الحاجة فانه مكره ايضا
وفي الخاتمة رجرا سلمه علي من كان في الخلاوة وينفوطا او يتبول
لا ينبغي ان يسلمه عليه في هذه الحالة فان سلمه عليه قال ابو
حنيفة رحمه الله عليه بره عليه السلام بقلبه لا بلسانه **وقا**

هذا الحديث يدل على ان
الخطبة هي من اجابته
على السلام لانها
تكون في وقتها
فلا يسلم عليه
في غير ذلك

علي القراءة ولا يشغل قلبه كما لا يشغل لسانه **وفي فتاوي آهو**
وعند ابي يوسف يجب بعد الفراغ **الثالث والتثنون** الكلام
في حال الخطبة ولو تسيبها او تظلمها او امر باللعن واخوها
خامس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه
قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد
لعنت **حد ز ط** عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول
صلى الله تعالى عليه وآله من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو
كمثل الحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت ليس له جمعة
وقال قاضيان عن ابي يوسف وهو قول الطحاوي اذا قال الخطيب
في الخطبة يا ايها الذين امنوا صلوا عليه صلى علي النبي عليه
في نفسه ومشايخنا قالوا بانه لا يصح صلته علي النبي عليه السلام
بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة علي النبي عليه
سنة يمكن بعد هذه الحالة انتهى **وفي التجنيس** رجرا سلمه علي جبل

هذا الحديث يدل على ان
الخطبة هي من اجابته
على السلام لانها
تكون في وقتها
فلا يسلم عليه
في غير ذلك